

مرسوم رقم ١٥٠٩
قبول هبة عينية
مقدمة من منظمة
الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسف»
لصالح مؤسسة مياه لبنان الشمالي

إن رئيس الجمهورية،

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لاسيما
المادة ٥٢ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٥/١٢/٢٠٠٠
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناءً على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ١٤/١٢/٢٠٠١
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناءً على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٣١/٧/٢٠١٩
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناءً على المرسوم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠/٩/٢٠١٩
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
لرسم الجمركي)،

بناءً على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان
الشمالي رقم ١٦/٢ تاريخ ٢٤/٤/٢٠٢٥،

بناءً على إقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ١٨/٩/٢٠٢٥

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من
منظمة الأمم المتحدة للطفولة «اليونيسف»
وتمويل من البنك الألماني للتنمية (KfW)، تقدر
قيمتها بحوالي //٣,٧٥٠,٠٠٠\$/ (ثلاثة ملايين
وسبعمائة وخمسون ألف دولار أميركي) أي ما يعادل
/٣٣٥,٦٢٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل (ثلاثمائة وخمسة وثلاثون
مليار وستمائة وخمسة وعشرون مليون ليرة لبنانية) وفق
سعر الصرف المعتمد (٨٩,٥٠٠ ل.ل)، وهي عبارة
عن تنفيذ مشاريع Labour intensive في المناطق
الواقعة ضمن إستثمار دوائر (الضنية، الكورة، حلبا،
زغرتا).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعبدا في ٨ تشرين الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر